

قرارات

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزاري رقم ٥٤٣ لسنة ٢٠١٤

بتاريخ ٢٠١٤/٨/٢٥

بتتعديل تخطيط وتقسيم المرحلة الثامنة بمساحة ٤٥,٤٩ فدان

مشروع الشركة العربية للمشروعات والتطوير العمراني (امتداد الرحاب)

السابق اعتماده بالقرار الوزاري رقم ٦٠٨ لسنة ٢٠١٠

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولا تحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة المجتمعات

ال عمرانية الجديدة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٩ لسنة ٢٠١٤ بتشكيل مجلس الوزراء؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٢٣٢ بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد والاشتراطات

البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة

طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولا تحته التنفيذية؛

وعلى عقد البيع الابتدائي المبرم بتاريخ ٢٠٠٥/٣/٢٢ بين الهيئة والشركة العربية

للمشروعات والتطوير العمراني بشأن تحصيص قطعة الأرض الفضاء الكائنة بمنطقة

الامتداد العمراني بمدينة القاهرة الجديدة بمساحة ٨٩٥ فداناً لإقامة مشروع للإسكان الحر

على أن يتم سداد قيمة الأرض في شكل عيني؛

وعلى ملحق العقد المؤرخ ٢٠٠٥/٣/٢٢ بشأن مواصفات تشطيب الوحدات السكنية

المخصصة للهيئة كمقابل عيني لثمن الأرض؛

وعلى الموافقة الفنية بتاريخ ٢٠٠٥/١٠/٢٩ على المخطط العام لكامل مساحة الأرض

لامتداد الرحاب بمساحة ٨٩٥ فداناً المخصصة للشركة العربية للمشروعات والتطوير العمراني

لإقامة مشروع إسكان حر بمدينة القاهرة الجديدة؛

وعلى قرار وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية رقم (٢٣٥) بتاريخ ٢٠٠٩/٩/١٠ المتضمن اعتماد تخطيط وتقسيم المراحلتين التاسعة والعشرة من قطعة الأرض المخصصة للشركة العربية للمشروعات والتطوير العقاري لإقامة مشروع سكنى حى بالمنطقة الشرقية لمدينة القاهرة الجديدة بمساحة ٣٧٢,٥٢ فدان ضمن مساحة ٤٦,٨٩٥ فدان المخصصة للشركة؛ وعلى موافقة واعتماد مجلس إدارة الهيئة بالمجلس رقم (٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٤/٧ على المذكورة المعروضة بشأن محضر الاتفاق المبرم بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة والشركة العربية للمشروعات والتطوير العقاري بتاريخ ٢٠٠٩/٢/٢٢ المتضمن تحديد الواقع وإعداد الوحدات السكنية التى يتم تسليمها للهيئة كمقابل عينى لقيمة الأراضى المخصصة للشركة بنظام الإسكان الحر لإقامة مشروع عمرانى متكملاً بامتداد مدينة الرحاب بمدينة القاهرة الجديدة التى تقلل الحصة العينية للهيئة عن المساحة المخصصة للشركة والتي تبلغ ٨٩٥ فداناً بواقع ١٤١ عمارة بإجمالي ٣٣٨٤ وحدة سكنية - كما تضمن أن يتم تسوية المساحات المستحقة للهيئة بعد اعتماد المراحلتين السابعة والثامنة من المشروع؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٦٠٨) بتاريخ ٢٠١٠/١٢/٢٧ باعتماد تخطيط وتقسيم المرحلة الثامنة لمشروع الشركة العربية للمشروعات والتطوير العقاري (امتداد الرحاب) لإقامة مشروع سكنى حى بالمنطقة الشرقية بمدينة القاهرة الجديدة بمساحة ٤٥,٢٠ فدان ضمن مساحة ٨٩٥ فداناً المخصصة للشركة؛

وعلى الطلب المقدم من الشركة العربية للمشروعات والتطوير العقاري الوارد برقم (١٣٥٤١) بتاريخ ٢٠١١/١٢/٢٥ لاعتماد المخطط التفصيلي للمرحلة الثامنة بشروع امتداد الرحاب المتضمن تعديل مسطعات النماذج وموقع الخدمات مع المحافظة على ذات المسطح الإجمالي؛ وعلى كتاب جهاز مدينة القاهرة الجديدة رقم (١٥٨٥٧) بتاريخ ٢٠١١/١٢/٢٨ بشأن بيان السداد العينى وعدد الوحدات المسلمة من الشركة سالفه البيان وعددها ٥٢٨ وحدة والمرفق طيه صور محاضر استلام الوحدات؛

وعلى الطلب المقدم من الشركة الوارد برقم (٦٨٠) بتاريخ ٢٠١٢/١/٢٣ والمرفق به تعهد الشركة المتضمن أنه فى حالة تضرر أحد مالكى/قاطنى وحدات المشروع من أى تعديلات بالخطط العام أو التفصيلي المعتمد من الهيئة للمشروع تعتبر هذه التعديلات لاغية وكأن لم تكن والتعهد المتضمن أنه لم يتم بيع أو التصرف فى وحدات بمنطقة التعديل المقدمة من الشركة وفي حالة ثبات ما يخالف ذلك تعتبر هذه التعديلات لاغية وكأن لم تكن؛

وعلى كتاب السيدة المهندسة مساعد نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات رقم (١٣٣٥٩) بتاريخ ٢٠١٢/١٢/٢٠ برسم السيد المستشار القانوني للهيئة بخصوص موقف أرض الشركة ووقف تسليم الوحدات السكنية التي يتم تسليمها للهيئة كمقابل عيني لقيمة الأرض المخصصة للشركة والتضمن أن ما تم استلامه من الوحدات يمثل (٤٨,٢٪) من إجمالي ١٤١ عمارة :

وعلى كتابى السيد المستشار القانوني للهيئة رقمى (٥٠٥، ٥٠٨) بتاريخ ٢١/١٣/٢٧، ٢٠١٣ للسيد المهندس نائب رئيس الهيئة لقطاع الشئون العقارية والتجارية للإفادة برأى القطاع بشأن موقف الشركة في ضوء ما تم استلامه من الوحدات التي تمثل الحصة العينية للهيئة وذلك لإمكانية اعتماد مشروعات القرارات الوزارية المعروضة ؛ وعلى محضر الاستلام المحرر في ٢٠١٣/٥/٢٩ المعد بمعرفة اللجنة المشكلة بقرار السيد النائب الأول لرئيس مجلس إدارة الهيئة رقم ٢ لسنة ٢٠١٢ والقرار رقم ٣٨ لسنة ٢٠١٢ بمعاينة واستلام العمارتات لمشروع امتداد الرحاب والتي تمثل الحصة العينية المستحقة للهيئة وأرفق بالمحضر جدول بموقف تسليم وحدات الهيئة لمشروع الرحاب «الحصة العينية» بإجمالي ١٢٠ عمارة بإجمالي ٢٨٨ وحدة سكنية ؛

وعلى كتاب الشركة المؤرخ ٢٠١٣/١/٢٧ الوارد برقم (١٨٧) في ٢٠١٣/١/٢٩ لقطاع التخطيط والمشروعات بشأن سداد قيمة المصارييف الإدارية المستحقة عن إصدار القرار الوزاري المعروض ؛

وعلى كتاب السيد المهندس نائب رئيس الهيئة لقطاع الشئون العقارية والتجارية رقم (١٥٥٩) بتاريخ ٢٠١٣/٢/٢٦ المنتهي بالتنبيه باللازم بشأن طلب استخراج القرارات الوزارية المعطلة المقدمة من الشركة العربية للمشروعات والتطوير العمراني لمشروع الرحاب بمدينة القاهرة الجديدة علماً بأنه جارى العرض على مجلس إدارة الهيئة لتأجيل مواعيد تسليم الحصة العينية طبقاً للتيسيرات السابقة الموافقة عليها من مجلس الوزراء ؛

وعلى كتاب السيد المهندس نائب رئيس الهيئة لقطاع الشئون العقارية والتجارية رقم (٤٥٩٩) بتاريخ ٢٠١٣/٤/٢٤ المتضمن أنه لم يتم العرض على مجلس إدارة الهيئة لعدم موافقة الشئون القانونية على تطبيق التيسيرات السابقة الموافقة عليها من مجلس الوزراء على الحصة العينية وانتهى الكتاب إلى أن مراجعة موقف تسليم الوحدات لا يوقف استصدار مشروع القرار الوزاري للشركة ؛

وعلى كتاب الشئون العقارية والتجارية رقم (١٦٩) بتاريخ ٢٠١٤/٣/١٨ بشأن موافقة اللجنة العقارية الرئيسية بجلستها رقم (١٤) بتاريخ ٢٠١٤/٣/١٣ بنج الشركة العربية للمشروعات والتطوير العمرانى المخصص لها قطعة الأرض الكائنة بمنطقة الامتداد العمرانى (امتداد الرحاب) بمساحة ٨٩٥ فدانًا بمدينة القاهرة الجديدة مهلة حتى ٢٠١٥/٣/٢١ تطبيقاً للبند رقم (٢٠) من عقد البيع الابتدائى للانتماء من تعديل القرار الوزارى واستكمال باقى الأعمال ، وعلى جهاز المدينة الالتزام بمتابعة تنفيذ المشروع وإعادة العرض فور انتهاء المهلة :

وعلى كتاب جهاز مدينة القاهرة الجديدة رقم (٤٩٠٣) بتاريخ ٢٠١٤/٤/١٦ بالموقف العقارى والمالي للأرض المتضمن استلام عدد ١٤١ عمارة :

وعلى التظلم المقدم من الشركة برقم (٤٤٢١٠) بتاريخ ٢٠١٤/٥/٦ :

وعلى كتاب المدير المالي للشركة المؤرخ ٢٠١٤/٦/١٥ المرفق به شيك بقيمة باقى المصروف الإدارية وفقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة بالجلسة رقم (٧٤) بتاريخ ٢٠١٤/٤/٢٢ :

وعلى كتاب نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات رقم (١٤٨٧٣) المؤرخ ٢٠١٤/٦/٢٩ المتضمن استيفاء مستحقات الهيئة وفقاً لحضور الاتفاق المؤرخ ٢٠٠٩/٢/٢٢ وأن ما يتم اعتماد تعديله سيتم استيفاء المساحات المقررة للهيئة عند اعتماد تعديل المنطقة السابعة الجارى تعديلها من فيلات إلى عمارت وتحديد العمارت الخاصة بالهيئة على المخطط :

وعلى موافقة القطاعات المختلفة بالهيئة وإدارة الشئون القانونية على إصدار القرار الوزارى المعروض :

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز تنمية مدينة القاهرة الجديدة بعد مراجعة المستندات ورسومات المخطط العام المعدلة المقدمة من الشركة العربية للمشروعات والتطوير العمرانى بشأن تعديل التخطيط التفصيلي للمرحلة الثامنة (امتداد الرحاب) لإقامة مشروع إسكان حر على مساحة ٢٠٩,٤٥ فدان ضمن مساحة ٨٩٥ فدانًا المخصصة للشركة بمدينة القاهرة الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزارى رقم ٤٧٨ لسنة ٢٠٠٩ :

وعلى مذكرة السيد المهندس نائب رئيس الهيئة للتخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠١٤/٥/١١ بشأن الموافقة من الناحية الفنية على الرسومات المعدلة المقدمة من الشركة وطلب استصدار القرار الوزارى المعروض :

قرر :

مادة ١ - يعتمد تعديل تخطيط وتقسيم المراحل الثامنة لمشروع الشركة العربية للمشروعات والتطوير العقاري (امتداد الرحاب) لإقامة مشروع سكني حي بالمنطقة الشرقية بمدينة القاهرة الجديدة بمساحة ٢٠٩,٤٤ فدان ، أي ما يعادل ٢٨٧٩٦٧٦م^٢ (فقط ثمانمائة وتسعة وسبعين ألفاً وستمائة وستة وسبعين متراً مربعاً لا غير) والصادر لها القرار الوزاري رقم ٦٠٨ لسنة ٢٠١٠ ضمن مساحة ٨٩٥ فداناً المخصصة للشركة والصادر لها الموافقة الفنية بتاريخ ٢٠٠٥/١٠/٢٩ ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة وقوائم الشروط المرفقة الخاصة بالمشروع والعقد المبرم بتاريخ ٢٠٠٥/٣/٢٢ بين الهيئة والشركة والتي تعتبر جميها مكملة لهذا القرار .

مادة ٢ - تلتزم الشركة العربية للمشروعات والتطوير العقاري بما نصت عليه المواد الثانية والثالثة والرابعة والخامسة والسادسة من القرار الوزاري رقم ٦٠٨ لسنة ٢٠١٠ وبأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولا تحته التنفيذية .

مادة ٣ - إذا ترتب على تعديل التخطيط والتقسيم المعتمد بالقرار الوزاري رقم ٦٠٨ لسنة ٢٠١٠ المساس بأى مراكز قانونية سابقة على صدور هذا القرار وتضرر ذوى شأن من ذلك يلغى هذا القرار ويعتبر كأن لم يكن .

مادة ٤ - تلتزم الشركة بالتعهدات المقدمة منها بتاريخ ٢٠١٢/١/٢٣ المشار إليها، وفي حالة ثبوت ما يخالف ذلك تعتبر هذه التعديلات لاغية وكأن لم تكن مع أحقيتها الهيئة في اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

مادة ٥ - تلتزم الشركة العربية للمشروعات والتطوير العقاري بعدم البدء في تسويق العقارات إلا بعد اكتمال الإنشاءات بالكامل ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

مادة ٦ - تلتزم الشركة بالاشتراطات الخاصة بقطع الأراضي المرفقة المشار إليها بالبند الثالث من ملحق العقد المؤرخ في ٢٠٠٥/٣/٢٢ مرفق رقم (١١) ولا يحق لها بيع قطع أراضي فضاء مرفقة بأى مرحلة من مراحل المشروع قبل سداد المقابل العيني من الوحدات المستحقة للهيئة عن المرحلة السابقة لها ، كما لا تتجاوز قطع الأراضي الفضاء

التي تطرحها الشركة للبيع (٢٥٪) من صافي المساحات المخصصة للاستخدامات السكنية لكل مرحلة من مراحل المشروع وذلك بشرط الحصول على موافقة كتابية من الهيئة على البيع وسداد مصاريف التنازل المستحقة عن هذا البيع طبقاً للائحة العقارية والنظم والقواعد المتبعة لدى الهيئة.

مادة ٧ - تقوم الشركة بتقديم برنامج زمني تفصيلي لتنفيذ أعمال المرافق ويتم اعتماده من الهيئة قبل البدء في التنفيذ وفي حالة عدم الالتزام بالبرنامج الزمني لسبب لا تقبله الهيئة يتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن.

مادة ٨ - تقوم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط العام والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ.

مادة ٩ - تقوم الشركة بموافقة جهاز المدينة المختص بمستندات استخراج التراخيص الازمة لها طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية.

مادة ١٠ - الموافقة على قيام الشركة بتنفيذ الأعمال في المرحلة الثامنة التي يشملها هذا القرار ، وعلى المساحة الواردة بالمادة الأولى من القرار وذلك بعد استخراج التراخيص المشار إليها بالمادة (٩) من القرار ووفقاً للشروط المرفقة .

مادة ١١ - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية
ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة
أ. د. مهندس / مصطفى كمال مدبولى

الشروط المرفقة بالقرار الوزاري المعدل

الصادر بشأن تعديل القرار الوزاري رقم ٦٠٨ لسنة ٢٠١٠

بتاريخ ٢٠١٠/١٢/٢٧

للشركة العربية للمشروعات والتطوير العمراني

المرحلة الثامنة (امتداد الرحاب) بمدينة القاهرة الجديدة

مساحة المشروع :

إجمالي مساحة المرحلة الثامنة ٤٤,٤٤ فدان، أي ما يعادل ٢٨٧٩٦٧٦ م٢ .

مكونات المشروع :

١ - الأراضي المخصصة للإسكان بمساحة ٨٨,٥٧ فدان، أي ما يعادل ٣٧١٩٨٩ م٢ وتمثل نسبة (٤٢,٢٩٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٢ - الأراضي المخصصة للخدمات بمساحة ١٦,٦٧ فدان، أي ما يعادل ٧٠٠٣٠ م٢ وتمثل نسبة (٨٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٣ - الأراضي المخصصة للطرق الخارجية المحيطة بمساحة ١٠,٩١ فدان، أي ما يعادل ٤٥٨٢٨ م٢ وتمثل نسبة (٥,٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٤ - الأراضي المخصصة للطرق الداخلية وأماكن انتظار السيارات بمساحة ١٠,٤٩ فدان، أي ما يعادل ٥٨٣٧ م٢ وتمثل نسبة (٤٠,٢٣٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٥ - الأراضي المخصصة للفراغات ومسارات المشاة والمناطق المفتوحة بمساحة ٢٨,٤٤ فدان، أي ما يعادل ١٨٥٩٩٢ م٢ وتمثل نسبة (١١,٢١٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

المساحة المخصصة للإسكان :

إجمالي المساحة المخصصة للإسكان ٨٨,٥٧ فدان، أي ما يعادل ٣٧١٩٨٩ م٢ وتمثل نسبة (٤٢,٢٩٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع لإقامة عمارات سكنية وفيلات

مقسمة كالتالي :

١ - منطقة الفيلات :

تبلغ المساحة المخصصة للإسكان الفيلات ٣٢,٦٥ فدان، أي ما يعادل ١٣٧١٢٧ م٢ وتمثل نسبة (١٥,٥٩٪) من إجمالي المساحة المخصصة للمشروع .

عدد قطع أراضي الفيلات (٢٥٦) قطعة أرض تتراوح مساحتها بين ٤٢م٢ و ٣٧٤م٢ طبقاً للجدول التالي :

جدول النماذج المعمارية لمنطقة الفيلات :

المرحلة	رقم المجموعة	عدد قطع الأراضي	اجمالى مساحة القطع	مساحة أقصى قطعة أرض	مساحة أصغر قطعة أرض	مساحة أكبر قطعة أرض
الثانية	V 25	٩٠	٤٩١٤١,١	٤٥٠	٤٠٠	٧٨٩,٠٠
	V 26	٨٩	٤٦٢٥١,٣	٣٧٤,٤٢	٣٧٤,٤٢	٨٢٢,٩٦
	V 27	٧٧	٤١٦٦٤,٦	٤١٢,٥٠	٤١٢,٥٠	٨٠٢,٦٤
الإجمالي		٢٥٦	١٣٧١٢٧	-	-	-

٢ - منطقة العمارت :

تبلغ المساحة المخصصة للإسكان (عمارات) ٥٥,٩٢ فدان، أي ما يعادل ٢٣٤٨٦٢م٢ وتشكل نسبة (٢٦,٧٪) من إجمالي المساحة المخصصة للمشروع .

عدد النماذج المعمارية المستخدمة (١٠ نماذج) طبقاً للجدول التالي :

نوع الإسكان	رقم النموذج	عدد النماذج	مساحة الدور الأرضي (م٢)	إجمالي مساحة الأدوار الأرضية (م٢)	عدد الوحدات بالدور	عدد الوحدات بالنموذج	إجمالي عدد الوحدات
عمارات	A	٤٣	٣٩١	١٦٨١٣	٤٢	٢٤	١٠٢٢
	B	٧١	٥٢١	٣٦٩٩١	٤٢	٢٤	١٧٠٤
	C	٣٧	٦٤٨	٢٣٩٧٦	٤٢	٢٤	٨٨٨
	D	٨	٧١٩	٥٧٠٢	٤٢	٢٤	١٩٢
	E	٨	٧٢٩	٥٨٢٢	٤٢	٢٤	١٩٢
	F	٧	٤٠٦	٢٨٤٢	١٢	١٢	٨٤
	G	٦	٤٤٣	٢٦٠٨	١٢	١٢	٧٢
	H	٥	٤٠٦	٢٢٨٠	١٢	١٢	٦٠
	I	٨	٥٨٤	٣٨٨٠	١٢	١٢	٩٦
	J	٨	٥٨٢	٤٦٦٤	١٢	١٢	٩٦
الإجمالي		٢٠١	-	١٠٥٦٨٨	-	-	٤٤٦

الاشتراطات البنائية :

النسبة البنائية : لا تزيد المساحة المبنية (F.P.) على قطعة الأرض السكنية (فيلا) عن (٤٠٪) من مساحتها .

النسبة البنائية للأراضي العمارت : لا تزيد المساحة المبنية (F.P.) على قطعة الأرض السكنية (عمارات) عن (٤٥٪) من مساحتها .

الارتفاع المسموح به للفيلات (أرضي + أول) .

الارتفاع المسموح به للعمارات كحد أدنى (أرضي + ٥ أدوار متكررة) .

الردوه المسموح به للفيلات كحد أدنى (الأمامي ٤م ، الجانبي ٣م ، الخلفي ٦م) .

الردوه المسموح به للعمارات : يتم ترك مسافة كحد أدنى ٨ أمتار بين العمارت من جميع الجهات .

يتم توفير موافق انتظار سيارات بالمنطقة السكنية (فيلات وعمارات) بواقع سيارة / وحدة سكنية .

مناطق الخدمات :

تبلغ المساحة المخصصة للخدمات ١٦,٦٧ فدان، أي ما يعادل ٣٠٠٧م^٢ وتشمل نسبة

(٪٨) من إجمالي مساحة أرض المشروع وبيانها بالجدول التالي :

نوع الخدمة	المساحة بالفدان	النسبة المئوية	النوع ارتفاع
مركز تجاري	٤,٢١		أرضي + دورين
مسجد	٢,٤٤	%٤٠	أرضي فقط
مدرسة	٤		أرضي + دورين
ترفيهي	٦,٠٢	%١٠	أرضي فقط
الإجمالي	١٦,٦٧	-	-

الاشتراطات البنائية في منطقة الخدمات :

لا تزيد المساحة المبنية (F.P.) للمسجد والنشاط التجارى والمدرسة عن (٪٣٠) من إجمالي المساحة المخصصة لكل نشاط منها .

الارتفاع: (أرضي + دورين) للنشاط التجارى والمدرسة ، وبالنسبة للمسجد فيتم تطبيق الاشتراطات البنائية الخاصة بالمبانى الدينية الجارى تطبيقها بالهيئة .

الردوه : ٦م من جميع الجهات من الحدود الداخلية لقطع أراضي الخدمات .

يتم توفير موافق انتظار للسيارات بمنطقة الخدمات بواقع سيارتين / ٥٥م^٢ من المبانى المغلقة .

الاشتراطات العامة

- ١ - يبلغ أقصى ارتفاع للمبنى السككية - فيلات (أرضي + أول) ، وبالنسبة للعمارات (أرضي + ٥ أدوار متكررة) ، ويسمح بإقامة دور البدروم بدون مسؤولية جهاز المدينة عن توصيل المراقب لدور البدروم .
- ٢ - الالتزام بالاشتراطات البنائية (نسبة بنائية - ارتفاع - ردود) المجرى تطبيقها بالهيئة طبقاً لكل نشاط بمنطقة الخدمات الخاصة بالمنطقة السكنية .
- ٣ - لا يجوز إقامة أية منشآت في مناطق الردود .
- ٤ - غرف الأسطح بالمبنى السككية : هي الملحقات التي بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلالم والخزانات والغرف الخدمية التي لا تكون في مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصح بها ، على أن لا تزيد في مجموعها عن (٢٥٪) من المساحة المسموح ببنائها بالدور الأرضي ووفقاً لاشتراطات الهيئة .
- ٥ - تتولى الشركة العربية للمشروعات والتطوير العقاري على نفقتها تصميم وتنفيذ شبكات المراقب الداخلية من: (مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمبنى وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هنا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقتنات المطلوبة من (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المراقب الداخلية بكافة أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .
- ٦ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من ممرات مشاة وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .
- ٧ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .

- ٨ - تلتزم الشركة بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمبنى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ٩ - تلتزم الشركة باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١٠ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٥ ، ٦ ، ٧) .
- ١١ - تلتزم الشركة بالبرنامج الزمني لتنفيذ المشروع المعتمد من الهيئة .
- ١٢ - يجب توفير مواقف انتظار سيارات طبقاً للكود المصرى .
- (طرف ثان)
- م/على عبد الحليم سليمان (إمضاء)



